

Distr.: General
13 December 2012
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بالإحالة إلى تقريري عن الحالة في مالي المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (S/2012/894) وإلى قرار مجلس الأمن ٢٠٧١ (٢٠١٢) الذي طُلب فيه إليَّ أن أقدم التكاليف المالية للنشر المحتمل لمجموعة من عناصر الدعم لقوة عسكرية دولية. كما أتشرف بالإشارة إلى طلب أعضاء المجلس بأن تقدم الأمانة العامة خيارات مختلفة للدعم اللوجستي الذي يمكن أن تقدمه الأمم المتحدة وتقديرات لما تنطوي عليه من تكاليف.

وأود أن أشير إلى الفقرتين ٩٢ و ٩٣ من تقريري اللتين أبديتُ فيهما بعض شواغلي المرتبطة بالتوفير المحتمل لمجموعة من عناصر الدعم اللوجستي لبعثة دعم دولية ذات قيادة أفريقية لمالي. فقد طورت الأمم المتحدة قدرة شاملة على نشر ودعم عمليات لحفظ السلام يتمتع فيها الوجود العسكري الدولي بتوافق استراتيجي في الرأي بين الجهات الفاعلة الرئيسية. ولا تملك الأمم المتحدة، و لم تسع إلى أن تطور، خبرة أو قدرة ذات بال لتقديم دعم لوجستي لقوات عسكرية دولية تُنشر للقيام بعمليات قتالية هجومية ضد قوات مسلحة معادية. وعندما تكون القوات المعادية التي يتعين هزيمتها منظمة، أو منظمات، إرهابية عالية القدرات وشديدة العنف، فإن الخبرة المطلوبة للاضطلاع بعمليات القتال والدعم تعد أكثر تخصصا من الخبرة المطلوبة للقتال المعتاد، مما يجعل نقص خبرة الأمم المتحدة في هذا المجال يتسم بأهمية خاصة.

وقد بذلت الأمم المتحدة جهدا مضنيا لتوفير دعم لوجستي لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، بما في ذلك أثناء خوضها لعمليات قتالية. وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى أن النشر الأولي لبعثة الاتحاد الأفريقي هذه داخل مقديشو قد نفذ بموجب التكليف الوارد في القرار ١٧٤٤ (٢٠٠٧) المؤرخ ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٧، وأن المجلس لم يأذن للأمم المتحدة بأن تنشر مجموعة من عناصر الدعم لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال حتى







١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، عندما اتخذ القرار ١٨٦٣ (٢٠٠٩). وبعد صدور إذن المجلس، مُنحت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٩، سلطة التزام أولي من أجل عمليات الأمم المتحدة. وبدأت الأمانة العامة، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، تُقَدِّم الدعم اللوجستي مباشرة إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال من خلال مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وخلال الفترة الممتدة من النشر الأولي في شباط/فبراير ٢٠٠٧ حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، كانت بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال تُزَوَّد بالدعم اللوجستي عن طريق قنوات ثنائية. ومن تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ حتى حزيران/يونيه ٢٠١٢، كان الدعم اللوجستي المقدم من الأمم المتحدة مقتصرا على العاصمة مقديشو، وكان يوفر عن طريق عدد محدود جدا من خطوط الإمداد. وعلى الرغم من أن مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال قد أخذ يبني تدريجيا قدرته على دعم الوحدتين التابعتين لبعثة الاتحاد الأفريقي في مقديشو، فقد واجه المكتب، عندما بدأت بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال تخوض عمليات قتالية خارج مقديشو، تحديات كبيرة في توفير مستوى الدعم اللوجستي المطلوب للعمليات القتالية المتواصلة التي تقوم بها هذه البعثة.

واستنادا إلى الدروس المستفادة من الصومال، وكما أشرت في تقريري، يتمثل خيار قد يرغب المجلس في تدارسه في اتباع نهج تدريجي تتلقى بموجبه العمليات العسكرية المتعلقة بالقتال دعما لوجستيا من خلال التبرعات أو المساهمات الثنائية. وما أن تتحقق أهداف العمليات العسكرية، يمكن للمجلس أن ينظر في أن يأذن للأمم المتحدة بأن تقدم مجموعة من عناصر الدعم اللوجستي لمساعدة قوة دولية خلال العمليات المتعلقة بتحقيق الاستقرار. وإذا ما قرر المجلس تأييد هذا النهج، أمكن وضع تفاصيل مجموعة عناصر الدعم هذه مع تقدم الزمن عندما تصبح بيئة العمليات في مرحلة ما بعد القتال أكثر وضوحا.

ويتمثل خيار ثان في أن تقدم الأمم المتحدة دعما لوجستيا لبعثة دعم دولي لمالي ذات قيادة أفريقية تُنشر في جنوب مالي لأغراض مساعدة قوات الدفاع والأمن المالية في بناء قدراتها على تنفيذ العمليات التي يقتضيها المفهوم المشترك والمنسق للعمليات الذي أقره الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والمشار إليه في تقريري باسم ”الإطار الاستراتيجي للعمليات“. وبموجب هذا الخيار، تقدم الأمم المتحدة مجموعة من عناصر الدعم اللوجستي الشامل، على النحو المفصل أدناه، إلى القوات الدولية الموجودة في جنوب مالي، لكنها لن تقدم هذا الدعم إلى القوات الدولية الموجودة في الأراضي غير الخاضعة لسيطرة حكومة مالي أو في مناطق القتال الفعلي.

ويتمثل خيار ثالث لمجموعة عناصر الدعم في الجمع بين الخيارين الأولين. وبموجب هذا السيناريو، تبادر الأمم المتحدة على الفور، إثر إذن المجلس ببعثة دعم دولية ذات قيادة أفريقية لمالي، إلى بدء جهود لتقديم دعم لوجستي للقوة الدولية في مناطق مالي التي تُنشر فيها القوة وتكون خاضعة لسيطرة الحكومة. وبعد أن تحقق قوات الدفاع والأمن المالية والقوة الدولية أهدافهما العسكرية الاستراتيجية في شمال مالي، وتنتهي العمليات القتالية بوجه عام، يمكن للأمم المتحدة أن تقدم بعد ذلك دعما لوجستيا إلى القوة الدولية أينما نُشرت في أراضي مالي، بما في ذلك في شمال مالي، كجزء من مرحلة ثانية لتثبيت العمليات العسكرية. ولأغراض التخطيط، تكون المعلومات المتعلقة بأنواع الدعم اللوجستي التي ستقدمها الأمم المتحدة في إطار المرحلة الأولى من هذا السيناريو هي نفس المعلومات المتعلقة بالمرحلة الأولية للخيار الثاني، ويمكن الوقوف عليها أدناه أيضا. أما تفاصيل الدعم الذي سيقدم بموجب المرحلة الثانية من هذا السيناريو فيمكن وضعها في وقت لاحق، كما هو الحال بالنسبة للخيار الأول.

ويطرح الإطار الاستراتيجي للعمليات، كما تم التسليم بذلك على نطاق واسع، عددا من افتراضات التخطيط التي سيتعين الوفاء بها، ويترك بدون إجابة عددا من الأسئلة الهامة التي سيتعين الإجابة عنها كي يكون المفهوم ناجحا. وتتيح الخيارات المتعلقة بمجموعة عناصر الدعم المعروضة في هذه الرسالة إمكانية أن تقدم الأمم المتحدة قدرة لوجستية كبيرة لقوة عسكرية دولية، لكنها غير مُصَمَمة لتوفير عناصر التمكين العسكري الحاسمة اللازمة لنجاح العملية المتوخاة. وسيكون تقديم دعم ثنائي مالي ومادي كبير من جانب الدول الأعضاء والشركاء الآخرين مطلوبا لتغطية جملة أمور أخرى منها تجهيز القوات الدولية وتدريبها وإعدادها قبل النشر، بالإضافة إلى تسديد المرتبات والبدلات واقتناء المعدات المملوكة للوحدات.

وسيكون الدعم اللوجستي المقدم من الأمم المتحدة لقوة عسكرية دولية في مالي، بموجب الخيارات المذكورة أعلاه، ممولا بصورة رئيسية أو بصورة حصرية من الأنصبة المقررة للأمم المتحدة، وسيشمل المعدات وخدمات دعم البعثة التي تقدم عادة لعملية من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام من ذات الحجم. وسيستخدم هذا الدعم لتلبية الاحتياجات المرتبطة بالمحافظة على الحياة للقوات الدولية التي تم نشرها، بما في ذلك توفير حصص الإعاشة، والوقود، والأشغال الهندسية، والاتصالات، والدعم الطبي. وسيغطي التمويل من الأنصبة المقررة أيضا النشر الاستراتيجي للقوات الجديدة، وتناوب القوات الموجودة، ونقل المعدات والإمدادات والموظفين الإضافيين اللازمين لإدارة تسليم مجموعة عناصر الدعم.

ويمكن توفير مجموعة محدودة من احتياجات القوة الدولية التي لن يغطيها التمويل من الأنصبة المقررة عن طريق دعم مالي من جانب الدول الأعضاء والشركاء الآخرين يقدم من خلال صندوق استئماني تديره الأمم المتحدة. ويمكن أن يغطي الصندوق الاستئماني احتياجات إضافية مثل شراء المعدات المملوكة للمنظمة لسد الفجوات في قدرات الوحدات التي لا تُوَفَّر في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويتعين لدى استخدام الأموال التي تديرها الأمم المتحدة أن يتم الالتزام على نحو صارم بالقواعد المالية للأمم المتحدة وبقواعدها المتعلقة بالمشتريات.

ولدى إعداد مفهوم مجموعة عناصر الدعم بموجب الخيارات الواردة أعلاه، طُرحت عدة افتراضات منها أن مجموعة العناصر هذه ستخصص لقوة دولية قوامها ٣ ٣٠٠ فرد، يضمون ٢ ٩٩٠ من أفراد القوات، و ٣٠ من أفراد الشرطة، ووحدتي شرطة مشكلتين يبلغ مجموع أفرادهما ٢٨٠ فردا، على النحو المبين في الإطار الاستراتيجي للعمليات. وسيشمل تكوين القوات هيئة أركان للقوة، وكتيبة مدفعية، وسرايا تمكين تشمل الطيران، واللوجستيات، والنقل، والهندسة، والخدمات الطبية، والإشارة، والشرطة العسكرية.

ويمكن توفير الدعم اللوجستي المقدم من الأمم المتحدة للقوة الدولية في مجالات الإمداد الوظيفية (حصص الإعاشة، والمياه، والوقود)؛ والهندسة، بما تشمله من إنشاءات، وتوليد كهرباء، وإمدادات المياه والصرف الصحي؛ والدعم الطبي؛ والنقل الاستراتيجي؛ والاتصالات الاستراتيجية؛ بالإضافة إلى دعم محدود في مجال تكنولوجيا المعلومات. ويمكن أن تُسَدَّد للدول المساهمة بقوات تكاليف المعدات العضوية الرئيسية المملوكة لوحداتها، وفقا لمعدلات الأمم المتحدة للأنصبة المقررة. ويمكن أن تقدم الأمم المتحدة دعما لوجستيا، بموجب الخيارين الثاني والثالث المذكورين أعلاه، في المجالات التالية، استنادا إلى تقديرات التخطيط الأولية والإطار الاستراتيجي للعمليات الذي أقرته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي:

(أ) **الإمداد** – بعد فترة اكتفاء ذاتي أولية، ستُقدم الإمدادات المطلوبة من حصص الإعاشة والمياه والوقود إلى القوة العسكرية الدولية، بما يتفق مع معايير الأمم المتحدة، من خلال ترتيبات تعاقدية تجارية. ويمكن أن يُسلم المتعاقد السلع في مواقع قطاعية محددة سلفا تكون القوات مسؤولة عن أخذها منها. وستحدد مستويات كافية من المخزونات الاحتياطية من أجل تحسين عافية القوة وقدرتها على البقاء. وستعتمد قدرات الدعم اللوجستي المؤقتة على مساعدة ثنائية قوية تقدمها الدول الأعضاء، ريثما تُستكمل عمليات الشراء المطلوبة؛

(ب) **الهندسة** – سيقدم الدعم الهندسي لنشر القوات الدولية من جانب الأمم المتحدة، بما يعزز طائفة من القدرات التمكينية (الوحدات العسكرية، والأمم المتحدة، والدول الأعضاء)، وذلك بالإضافة إلى ما توفره الشركات التجارية من خدمات إنشائية. وتعد الظروف العامة في مسرح العمليات قاسية وسيتعين بذل جهود كبيرة من أجل الوصول بالمرافق والمواقع الأخرى للقوة إلى مستوى معايير الأمم المتحدة، وخاصة في مجالات الإيواء، وإمدادات الكهرباء، والتبريد، والصرف الصحي، ونوعية مياه الشرب وكميتها. وستكون هناك حاجة إلى إقامة مرافق رئيسية، تشمل مقر القوة. وسيعترف المفهوم الهندسي المحدود بالطابع التعبوي والمؤقت للقوة الدولية، حيث سيجري تسكين ٨٠ في المائة من القوة في معسكرات مزودة بأماكن إقامة ذات جدران لينة (خيام). ويمكن أن تُوَفَّر بعد ذلك لنسبة العشرين في المائة المتبقية مرافق مؤلفة من وحدات تجميعية سابقة التجهيز في مراكز شبه دائمة. وستوفر الأمم المتحدة مخازن الدفاع الأساسية التي تحتاجها القوة. ويتوقع أن تُنشر القوات وهي مزودة بقدرة على البقاء الذاتي تتفق مع معايير الأمم المتحدة. وهذه تشمل الخيام التي توفرها البلدان المساهمة بقوات، وصرفا صحيا محدودا، وإنتاج الكهرباء والمياه. وستكون المساعدة الثنائية جوهرية لسد أي فجوات في قدرة البلدان المساهمة بقوات. وسيتعين إيلاء عناية خاصة لتقليل الأثر السلبي الواقع على المجتمعات المضيفة ومواردها والبيئة من جراء نشر القوات إلى أدنى حد ممكن.

(ج) **الدعم الطبي** – ينتظر أن تنشر البلدان المساهمة بقوات مرفقا طبيا من المستوى الثاني وفقا لمعايير الأمم المتحدة. وستدعم الأمم المتحدة إنشاء مرافق طبية إضافية مزودة بالمعدات، والأدوية، والمواد المستهلكة، واللوازم المختبرية، ومزودة كذلك بسيارات إسعاف. وستنشئ الأمم المتحدة، من خلال ترتيبات تجارية أو ثنائية، خدمات للإجلاء الطبي/إجلاء الجرحى داخل الأراضي الخاضعة لسيطرة الحكومة، وكذلك إلى مواقع خارج مالي. وسيتعين أن توفر البلدان المساهمة بقوات أو الشركاء قدرة على الإجلاء الطبي/إجلاء الجرحى من المواقع في شمال مالي. وإلى أن يتم الانتهاء من عمليات الشراء المطلوبة، ستعتمد قدرة مؤقتة للإجلاء الطبي/إجلاء الجرحى منوط بها تلبية جميع الاحتياجات على موارد الطيران الخاصة بالبلدان المساهمة بقوات، التي يمكن أن يدعمها شركاء ثنائيون. ويجب أن توفر الوحدات المشاركة أخصائيين طبيين مؤهلين التأهيل المناسب لتزويد المرافق بما يلزم من عاملين.

(د) **دعم النقل** – ستزود الأمم المتحدة القوة الدولية بدعم في النقل السطحي والجوي للشحنات، وفي نشر أفراد الوحدات وتناوبهم. وقد يلزم تعزيز قدرات وطاقات الهياكل الأساسية القائمة في مجال النقل كي يتسنى تنفيذ العمليات المتعلقة بالمطارات

والمحطات والموانئ. وسيعتمد دعم النقل الاستراتيجي، بقدر الإمكان، على قدرات الأمم المتحدة وخطوط إمدادها الإقليمية القائمة.

(هـ) **الطيران** – لا ينتظر، بموجب إطار العمليات الاستراتيجي الحالي، أن يكون هناك احتياج لدعم من الأمم المتحدة للطيران الذي يعمل فقط في الأراضي الخاضعة لسيطرة الحكومة. ولا ينتظر، من ثم، أن تقدم الأمم المتحدة دعما تعبويا للطيران داخل مسرح العمليات. وإذا تغير هذا الاحتياج، ستعيد الأمم المتحدة النظر في هذه التوصية. وستحتاج القوة الدولية إلى دعم بالطيران للعمليات القتالية المنفذة في شمال مالي يتعين أن يقدمه أحد البلدان المساهمة بالقوات أو أحد الشركاء. وسيتعين أن تحدد القوة طبيعة الاحتياجات من الطيران العسكري التعبوي. وقد يرغب المجلس في دراسة ما إذا كانت تكاليف عمليات الطيران هذه ينبغي أن تُغطى من الأنصبة المقررة. وكما سلف الذكر، يمكن للأمم المتحدة أن تنفذ إذا اقتضى الأمر بعض التحسينات في المطارات لفائدة القوة. وسيتطلب تحديد الاحتياجات المتعلقة بالمعدات وبإنشاءات الهياكل الأساسية في المطارات المحلية إيفاد بعثة تقييم متخصصة لدراسة وتقييم مدى ملاءمة القدرات القائمة فيما يتعلق بسلامة العمليات، بما في ذلك القدرة على القيام بعمليات ليلية، والنظم المتاحة لإمداد الطيران بالوقود، وخدمات مكافحة الحريق والارتطام الاضطراري والإنقاذ. وسيتعين على القوة أن تضطلع بعمليات البحث والإنقاذ.

(و) **تكنولوجيا المعلومات والاتصالات** – ستزود الأمم المتحدة مواقع القوة في الأراضي الخاضعة لسيطرة الحكومة بالقدرات الاستراتيجية المطلوبة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وستعتمد الأمم المتحدة على العقود المحلية أو الترتيبات الثنائية لتركيب المعدات، وتدريب الوحدات، وتوفير الدعم التقني في مسرح العمليات. وينتظر أن تُنشر وحدات كل بلد مساهم بقوات وهي مزودة بقدرة ملائمة في مجال الاتصالات التعبوية. ويمكن أن تقدم الأمم المتحدة المعدات والتدريب لتغطية الاحتياجات الاستراتيجية للقوة في المناطق غير الخاضعة لسيطرة الحكومة، لكن سيتعين على القوة أن تركب المعدات وتشغلها؛ ويمكن للأمم المتحدة أن تقوم بصيانة المعدات وإصلاحها إذا ما نقلت إلى مرفق الأمم المتحدة المعين.

وسيحدد ويقدم الدعم اللوجستي للأمم المتحدة من خلال طائفة من الصكوك التعاقدية. وسيتعين وضع اتفاقات مع الحكومات المضيفة للسماح للأمم المتحدة والمتعاقدين معها بالعمل في مالي وفي بلدان بالمنطقة. وسيتعين إعداد مذكرات تفاهم بين الأمم المتحدة، والبلدان المساهمة بقوات، والمنظمة الموفدة للقوة الدولية تنص على أن يخضع استخدام موارد

المنظمة للمساءلة الكاملة وفقا لقواعد المنظمة وأنظمتها، وتُحَدِّد أدوار كل طرف ومسؤولياته والتزاماته. ومع تطور تحليل الأمم المتحدة والشركاء الدوليين لشروط دعم الأمم المتحدة المحتمل والمقبل، ينتظر أن يجري تحديد خدمات مطلوبة أخرى. وفي موازاة ذلك، ستحدد نطاقات العمل للاحتياجات الأطول أجلا اللازمة للوصول بخدمات الدعم إلى مستوى معايير الأمم المتحدة، وستطرح في مناقصات تجارية.

وسيقدم دعم الأمم المتحدة إلى قوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة وفقا لسياسة المنظمة المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان. وبموجب هذه السياسة، ستكون الأمم المتحدة ملزمة بإجراء تقييم للمخاطر لأي قوات يمكن أن تتلقى مساعدة من الأمم المتحدة في إطار ترتيب الدعم هذا. وإذا ما تقرر أن هناك أسبابا جوهرية تسوغ الاعتقاد بوجود خطر حقيقي لأن يرتكب متلق مستهدف انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي أو للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو لقانون اللاجئين الدولي، فإن الأمم المتحدة ستعمل مع السلطات المختصة بغية وضع تدابير فعالة لإزالة هذا الخطر أو تقليله إلى أدنى حد. وإذا ما وردت للأمم المتحدة معلومات موثوق بها توفر أسبابا جوهرية تسوغ الاعتقاد بأن متلقيا لدعم الأمم المتحدة يرتكب انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي أو للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو لقانون اللاجئين الدولي، فإن الأمم المتحدة ستتوسط لدى السلطات المختصة بغية وضع حد لتلك الانتهاكات. وإذا ما استمرت الحالة على الرغم من هذا التوسط، ستكون الأمم المتحدة مضطرة إلى تعليق أو سحب دعمها من العناصر التي ترتكب تلك الانتهاكات.

وستُسَدَّد إلى البلدان المساهمة بقوات، من الأنصبة المقررة، تكاليف معداتها العضوية الرئيسية المملوكة للوحدات، وفقا لمعدلات الأمم المتحدة. غير أن مجموعة عناصر الدعم التي توفرها الأمم المتحدة لن تغطي تسديد تكاليف المعدات الرئيسية المملوكة للوحدات التي تم إهداؤها أو التبرع بها إلى البلدان المساهمة بقوات أو الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا أو الاتحاد الأفريقي أو التي ستظل الجهة المانحة محتفظة بملكيتها لها؛ وتسديد تكاليف الأفراد التابعين للبلدان المساهمة بقوات (تكاليف القوات)؛ وتسديد تكاليف الدعم الذاتي؛ واقتناء المعدات الكبرى أو الصغرى المملوكة للوحدات؛ والتعويض عن الخسائر والأضرار التي تلحق بالمعدات المملوكة للقوات بسبب عمل عدائي أو بسبب التخلي القسري؛ والتعويض عن الوفاة والإعاقة.

وتظل تكاليف مجموعة عناصر الدعم اللوجستي مرهنة بمواصلة تطوير مفهوم عمليات القوة الدولية، وكذلك بمواصلة العمل الجاري لتحديد الموردين وإيجاد حلول لتسليم الدعم. وسيكون الدعم اللوجستي لنشر القوة الدولية ومساندها عملية كبرى. والتقييم الأولي للآثار المالية التي ستحمل على الأنصبة المقررة، إذا ما طلب المجلس إلى الأمانة العامة أن تنفذ مجموعة عناصر الدعم المبينة في الخيار الثاني أو في المرحلة الأولى من الخيار الثالث، يشير إلى أن دعم قوة تنشر بصورة كاملة، في مرحلة الدعم اللوجستي، سيتكلف نحو ١٣٣ مليون دولار على مدار سنة كاملة. ويمكن أيضا توقع تكاليف إنشاء قدرها ٦٤ مليون دولار يتم تكبدها لمرة واحدة. وإذا ما قرر المجلس أن يأذن ببعثة متعددة الأبعاد، تشمل مكونات لتقديم دعم سياسي ودعم لسيادة القانون على النحو الموصوف في تقريري، فمن المتوقع تكبد تكاليف إضافية كل سنة تبلغ نحو ٢٥ مليون دولار، فضلا عن تكاليف بدء العمل وقدرها ١٠ ملايين دولار.

وتستند التكاليف المبينة أعلاه إلى عناصر مماثلة في عمليات الأمم المتحدة. وإذا ما قرر المجلس أن يأذن بتقديم مجموعة عناصر الدعم، فستجري الأمانة العامة تخطيطا تفصيليا، بالتشاور مع الشركاء المعنيين. وقد يسفر هذا التخطيط عن تعديل بعض تقديرات التكاليف المذكورة أعلاه. وبعد إجراء هذا التخطيط، ستقدم الأمانة العامة إلى الجمعية العامة اقتراحا للتمويل كي تنظر فيه. وسيُعَد هذا الاقتراح مع مراعاة فترة التمويل الملائمة والخط الزمني التدريجي لنشر الأفراد والمعدات.

ومن الصعب، في ضوء المعلومات المتاحة حاليا للأمانة العامة، تقدير التكاليف التي ينطوي عليها تقديم دعم لوجستي لعمليات القتال في شمال مالي. غير أن توسع بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال مؤخرا، والدعم الذي تتلقاه من مكتب الأمم المتحدة المعني بدعمها، خارج مقديشو صوب جنوب ووسط الصومال يقدم تصورا عما يمكن مواجهته من صعوبات وتكبده من تكاليف إضافية لدى دعم عمليات قتالية تقوم بها قوة دولية في بيئة نائية. وسيتعين على مثل هذه القوة أن تعتمد بصورة واسعة على القدرات اللوجستية العضوية الخاصة بها، كما تفعل بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ويشمل ذلك أعمال الهندسة الخفيفة وتوزيع الإمدادات، في ظل عدم توافر بائعين وبالنظر إلى العجز المتوقع في تأمين أنشطة الأمم المتحدة بالقدر الكافي. وحتى مع ذلك، واستنادا إلى الخبرة المكتسبة في الصومال، من المرجح أن تؤدي استطالة خطوط الإمداد وسيادة ظروف خطرة مرتبطة بتقديم دعم للعمليات القتالية في شمال مالي إلى زيادة كبيرة في تكاليف الدعم بالقياس إلى التكاليف المعروضة أعلاه فيما يخص الخيارين الثاني والثالث. وتشير التقديرات، الموضوعة على أساس تقديم الإمدادات والخدمات من خلال توليفة من القنوات الثنائية والتجارية، إلى

أن تكاليف مجموعة عناصر دعم أساسية لبعثة منتشرة بصورة كاملة قوامها ٣ ٣٠٠ فرد يقومون بعمليات قتالية في شمال مالي ستصل إلى ١٦١ مليون دولار على مدار سنة كاملة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تكاليف بدء العمل الأولية يمكن أن تصل إلى ٨٢ مليون دولار.

وقد أشرت كذلك في تقريري إلى أن التنفيذ الفعال لأي تدخل في شمال مالي سيتطلب توفير دعم خارجي كبير ومناسب التوقيت لأغراض التدريب والمعدات واللوجستيات والتمويل، لكل من القوة الدولية وقوات الدفاع والأمن المالية، وذلك علاوة على ما يمكن أن تقدمه الأمم المتحدة. وهناك خيارات مختلفة لتقديم هذا الدعم وتمويله. وسيتعين أن تقدم الطائفة الكاملة من عناصر الدعم التي تحتاجها قوات الدفاع والأمن المالية، بما في ذلك الاحتياجات المتصلة بالتدريب والتجهيز، من خلال ترتيبات مباشرة ثنائية ومتعددة الأطراف، بالإضافة إلى دعم يقدم بالتنسيق مع الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وغيرهما من أصحاب المصلحة الرئيسيين. والخيارات المعروضة أعلاه لا تستبق دور الأمم المتحدة في تقديم دعم إلى القوات الوطنية المالية.

وبالإضافة إلى مجموعة عناصر الدعم اللوجستي والمساهمات المالية المقدمة من خلال صندوق استئماني تديره الأمم المتحدة، ينبغي أن يتوافر للقوة أيضا عدد من القدرات العسكرية اللازمة لتحقيق الأهداف المبينة في الإطار الاستراتيجي للعمليات. وقد حَددت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا عدة مجالات تتطلب دعما إضافيا هي القوات الخاصة، وعتاد الدعم الجوي (طائرات القتال والخدمات والنقل اللوجستي الجوي)، وقدرات الدعم الإضافية اللازمة لمكافحة الحريق، والاستخبارات، ومعدات مكافحة الأجهزة المتفجرة المرتجلة والتدريب عليها. وسيتعين تلبية هذه الاحتياجات من خلال ترتيبات ثنائية ومتعددة الأطراف.

وسيكون بمقدور الأمم المتحدة، رهنا باعتماد قرار من المجلس وموافقة الجمعية على الميزانية ذات الصلة، أن تبدأ في تسليم العناصر الأولية للدعم اللوجستي من خلال ترتيبات تجارية بعد صدور هذا الإذن وتلك الموافقة بفترة تتراوح بين ستة وتسعة أشهر. وسيكون من المهم التحلي بحس واقعي فيما يخص الوقت اللازم للوصول بالوحدات إلى مستوى معايير الأمم المتحدة ولتسليم مجموعة عناصر الدعم اللوجستي كاملة. وفي تلك الأثناء، سيتعين أن تعتمد القدرات على مساعدة ثنائية قوية من الدول الأعضاء.

وعلاوة على ذلك أعتزم، كما أشرت في تقريري، أن أنشئ في مالي وجودا سياسيا دائما للأمم المتحدة يضم خبرة في مجال حقوق الإنسان. ويمكن أن يتطور هذا الوجود إلى بعثة متعددة الأبعاد للأمم المتحدة تتمثل ولايتها في تزويد السلطات المالية بمساعدة طويلة الأجل لتحقيق الاستقرار وبناء السلام. وسيشمل هذا، حسبما يقتضي الأمر، المؤسسات

المعنية بسيادة القانون والأمن، وإجراءات لإزالة الألغام، وتشجيع الحوار الوطني، والتعاون الإقليمي، وإصلاح قطاع الأمن، وحقوق الإنسان، والأنشطة الأولية المتعلقة بتسريح المقاتلين السابقين ونزع سلاحهم وإعادة إدماجهم. وإذا ما قرر المجلس أن يأذن بالاضطلاع بهذه المسؤوليات الإضافية المحددة بتكليف منه، سأشرع في عملية تقييم وتخطيط متكاملة، وأعود إليه بمقترحات محددة ليواصل النظر فيها. ومع توافر مزيد من المعلومات، سيتواصل صقل الاقتراحات المقدمة أعلاه، بما في ذلك ما يتعلق منها بهيكل وجود الأمم المتحدة المتعدد الأبعاد في مالي وتكوينه وولايته.

(توقيع) **بان** كي - مون